

سياسة المجموعة لإدارة تعارض المصالح	عنوان السياسة:
لجنة المخاطر والالتزام التابعة لمجلس الإدارة	جهة الاعتماد:

القسم 1 - المقدمة

الغرض

تتمثل الأهداف الرئيسية من وضع هذه السياسة فيما يلي:

- **التحديد** - تحديد جميع حالات تعارض المصالح المحتملة أو الفعلية التي قد تنشأ فيما يتعلق بالخدمات المقدمة من مجموعة الريان أو بالعملاء والمعاملات التي تبرمها المجموعة وممثليها (أي الموظفون وأعضاء مجلس الإدارة والمتعاقدون أو أي طرف ثالث لديه إمكانية الوصول إلى معلومات غير متاحة للعامة)؛
- **التقييم** - وضع ترتيبات لتقييم أي تعارض محتمل في المصالح، بما يسمح باتخاذ قرار بشأن ما إذا كانت حالة تعارض المصالح المعنية قابلة للإدارة أو يتعين تجنبها؛
- **المراقبة والإدارة** - وضع عمليات وإجراءات كافية لمراقبة حالات تعارض المصالح وإدارتها والتعامل معها؛ و
- **الإفصاح** - إجراء الإفصاح المناسب عن حالات تعارض المصالح للعملاء أو المساهمين أو الجهات التنظيمية بحسب ما تقتضيه القوانين واللوائح المعمول بها.

النطاق

تكون هذه السياسة ملزمة لمجموعة الريان وممثليها (أي أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا والموظفين والمديرين والمتعاقدين أو أي طرف ثالث لديه إمكانية الوصول إلى معلومات غير متاحة للعامة). ويجب على جميع الشركات التابعة لمجموعة بنك الريان ("أعضاء مجموعة الريان") اعتماد هذه السياسة وتنفيذها مع مراعاة هياكل الحوكمة المؤسسية المحلية والتنظيم والاشتراطات القانونية والتنظيمية الخاصة بها، وذلك دون تأخير غير مبرر.

تشمل هذه السياسة نهج بنك الريان في إدارة تعارض المصالح، ومعاملات الأطراف ذات العلاقة، والتداول الداخلي، ومتطلبات الإبلاغ عن المخالفات. ولا يُقصد بهذه السياسة أن تتعارض مع أي قوانين أو لوائح أخرى واجبة التطبيق، وفي حال حدوث أي تعارض، فتسود متطلبات القانون أو اللائحة.

التعريفات

الكلمة/المصطلح	التعريف
البنك / مجموعة الريان	يقصد به بنك الريان (مجموعة الريان) وأي من شركائه التابعة وفروعه داخل دولة قطر وخارجها.
المعلومات الداخلية	يقصد بها المعلومات السرية التي لم تُعلن للجمهور، والمتعلقة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالبنك، والتي لو تم إعلانها لكان من المرجح أن يكون لها أثر جوهري على أسعار الأدوات المالية أو أسعار المشتقات المرتبطة بأوراق مالية صادرة عن شركة ما، أو على حجم تداولها، أو قد تؤدي إلى جذب المستثمرين إلى الأوراق المالية أو إحجامهم عنها، متى كانت متاحة بشأن البنك.
الطرف الثالث	يقصد به الموظفون الخارجيون، والمتعاقدون، والمدققون الخارجيون، أو أي طرف ثالث آخر لديه وصول مباشر أو غير مباشر إلى معلومات داخلية أو يكون قد تلقى معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة من مصدر داخلي.
الإدارة العليا / كبار المديرين	يقصد بها أي عضو في إدارة مجموعة بنك الريان ممن تقع درجته الوظيفية بين الدرجة 1 والدرجة 5.
المديرون	يقصد بهم رئيس وأعضاء مجلس إدارة بنك الريان أو اللجان الفرعية التابعة للمجلس، أو رئيس وأعضاء مجلس إدارة أي شركة تابعة أو لجنة فرعية لها.
نشر المعلومات	يقصد به نشر المعلومات أو الشائعات أو الأخبار الكاذبة أو المضللة أو الإشارات المضللة بشأن الأدوات المالية عبر أي وسيلة إعلامية، بما في ذلك الإنترنت والوسائط الإلكترونية والمنشورات وأي وسيلة أخرى.
ممثلو/مسؤولو/داخليو بنك الريان	يقصد بهم الموظفون والمديرون والمتعاقدون أو أي طرف ثالث لديه إمكانية الوصول إلى المعلومات الداخلية/غير المتاحة للعامة. ويشمل مصطلح "الداخلي" الزوج/الزوجة والأبناء القصر للشخص الداخلي.

المصرف	مصرف قطر المركزي
الهيئة	هيئة قطر للأسواق المالية
البورصة	بورصة قطر
المساهم الرئيسي	يقصد به أي مساهم في مجموعة بنك الريان يملك أو يسيطر على أو لديه القدرة على ممارسة أو التأثير في حقوق التصويت بنسبة 5% أو أكثر من أسهم مجموعة بنك الريان أو أي شركة من الأطراف ذات العلاقة.
أفراد الأسرة المباشرين	يقصد بهم أفراد الأسرة حتى الدرجة الأولى، ويشمل ذلك الوالدين والزوج/الزوجة والأبناء.
المعلومات المهمة/الجوهرية	يقصد بها المعلومات التي قد تؤثر على سعر سهم البنك، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الاندماجات أو الاستحواذات، والمشروعات المشتركة، ومحاولات شراء شركة أو السعي إلى ذلك، والتغييرات في مجلس الإدارة أو الإدارة العليا، وبيع كمية كبيرة من الأسهم، وإصدار البيانات المالية السنوية أو نصف السنوية أو ربع السنوية، والتقرير السنوي للحوكمة، وإصدار الصكوك...إلخ.
الداخلي	يقصد به أي شخص طبيعي أو اعتباري محدد باعتباره شخصاً داخلياً في قائمة المطلعين المعدة وفقاً لهذه السياسة. ويشمل ذلك أي شخص يحوز معلومات سرية تتعلق بالبنك ولم يتم الإفصاح عنها للجمهور، ويمتد هذا الوصف إلى أفراد أسرته المباشرين والشركات المملوكة له أو لأفراد أسرته المباشرين متى كان لتلك الشركات رقم مستثمر وطني في بورصة قطر.

السياق التشريعي

يجب قراءة هذه السياسة وتفسيرها بالاقتران مع سياسات وإرشادات حوكمة الشركات الخاصة بمجموعة بنك الريان. بالإضافة إلى ذلك، تُطبق هذه السياسة في إطار القوانين واللوائح المعمول بها في الولايات القضائية التي تعمل فيها مجموعة الريان، وعلى وجه الخصوص اللوائح والتشريعات التالية:

الموقع	الاسم
قطر	تعليمات مصرف قطر المركزي للبنوك
قطر	قانون الشركات التجارية القطري رقم 11 لسنة 2015 المعدل بالقانون رقم 8 لسنة 2022
قطر	تعليمات الحوكمة الصادرة عن مصرف قطر المركزي
قطر	نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية
قطر	اللوائح الداخلية لبورصة قطر
فرنسا	أي تشريعات ولوائح فرنسية واجبة التطبيق
الإمارات العربية المتحدة	أي تشريعات ولوائح إماراتية واجبة التطبيق
المملكة المتحدة	أي تشريعات ولوائح بريطانية واجبة التطبيق
مركز قطر للمال	أي تشريعات ولوائح واجبة التطبيق في مركز قطر للمال

القسم 2 - السياسة

تنص السياسة العامة لمجموعة الريان بشأن تعارض المصالح على أنه لا يجوز لممثليها (أي أعضاء مجلس الإدارة أو الموظفين أو المتعاقدين أو أي طرف ثالث ذي صلة) الانخراط في أي أنشطة تضعهم في حالة تعارض مصالح بين أنشطة البنك وأي مصلحة أو التزام آخر. كما توجب على جميع ممثلي مجموعة الريان الامتناع عن المشاركة في أي حالة يكون فيها تعارض المصالح قائماً أو محتملاً.

يتحمل ممثلو بنك الريان مسؤولية ضمان إدارة أعمال البنك وخدماته وأنشطته بنزاهة وفي بيئة منفتحة وحررة وموضوعية، وبما يتوافق مع القواعد والمبادئ والمسؤوليات الواردة في هذه الوثيقة وغيرها من السياسات ذات الصلة الخاصة ببنك الريان.

الأدوار والمسؤوليات

صُممت هذه السياسة لضمان أن جميع الممثلين المعنيين المشاركين في أي نشاط تجاري ينطوي على تعارض في المصالح قد يترتب عليه خطر جوهري بالإضرار بمصلحة البنك، يمارسون تلك الأنشطة بدرجة مناسبة من الاستقلالية.



تتمثل سياسة البنك في الفصل بين بعض الوظائف داخل المكاتب المصرفية، وذلك لأن الفصل الفعال يمنع احتمال تسرب المعلومات إلى آخرين أو إلى أطراف ثالثة أو إلى موظفين آخرين. وتخضع هذه الترتيبات للمراقبة المنتظمة من قبل المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال.

حدد البنك مجموعة من التعليمات الواجب اتباعها والتدابير الواجب اعتمادها لإدارة مثل هذه التعارضات، وذلك على النحو التالي:

التعليمات	
1.	لا يجوز عقد اجتماعات بين الإدارات التي قد تنشأ بينها حالات تعارض مصالح، أو مناقشة معلومات حساسة معينة بين وحدات الأعمال. ويجب أن يخضع أي تدفق للمعلومات يمكن أن يُنشئ تعارضًا في المصالح لسيطرة الجهة المالكة له (وحدة الأعمال)، وأن يُتاح فقط على أساس الحاجة إلى المعرفة وفي الحالات التي لا ينشأ فيها تعارض مصالح (ما لم يكن التعارض قابلاً للإدارة بشكل مناسب)، وهو ما يعادل إنشاء والحفاظ على جدار صيني فعال.
2.	الإشراف المنفصل على وحدات الأعمال التي تتمثل وظائفها الرئيسية في تنفيذ أنشطة نيابة عن عملاء قد تتعارض مصالحهم، أو تقديم خدمات لهم، أو التي تمثل مصالح مختلفة قد تتعارض، بما في ذلك مصالح مجموعة الريان.
3.	منع أو تقييد أي شخص من ممارسة تأثير غير مناسب على الطريقة التي يزاول بها شخص آخر استثمارًا أو خدمة أو نشاطًا.
4.	يجب على الموظفين تجاهل أي علاقة أو ترتيب أو مصلحة تجارية أو شخصية أخرى من شأنها أن تؤثر على قراراتهم عند تقديم المشورة للعميل أو التعامل معه في إطار ممارستهم للصلاحيات التقديرية.
5.	يجب أن تتضمن الإفصاحات المقدمة للعملاء تفاصيل كافية، مع مراعاة طبيعة العميل، بما يتيح له اتخاذ قرار مستنير فيما يتعلق بالاستثمار أو الخدمة التي ينشأ في سياقها تعارض المصالح.
6.	يحفظ المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال بسجل لجميع حالات تعارض المصالح الفعلية أو المحتملة المتعلقة بأنواع الاستثمارات أو الخدمات أو الأنشطة أو العقود التي تنفذها مجموعة الريان أو تُنفذ نيابة عنها، والتي نشأ عنها تعارض مصالح ينطوي على خطر جوهري بالإضرار بمصالح بنك الريان أو عميل واحد أو أكثر، أو قد ينشأ عنها ذلك في حالة الخدمات أو الأنشطة المستمرة.

المصالح الشخصية للممثلين

لا يجوز لأي موظف أو عضو مجلس إدارة أو متعاقد أن يشارك في أي نشاط أو أن تكون له أي مصلحة خارجية قد تحرمه من ولائه للبنك، أو تتعارض مع الأداء المرضي لواجباته، أو تجعل من الصعب عليه أداء مهامه تجاه البنك بموضوعية وفعالية، أو تكون ضارة أو مُحجفة بالبنك. ويجب على الممثلين الإفصاح فورًا وبالكتابة عن أي تعارض مصالح فعلي أو محتمل قد يكون لديهم إلى رئيس الإدارة وإلى المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال بالبنك لاتخاذ الإجراء المناسب، أو استخدام خط الإبلاغ عن الامتثال كما هو محدد في هذه الوثيقة.

تشمل أمثلة حالات تعارض المصالح الفعلية أو المحتملة السيناريوهات التالية، وهي واردة كإرشادات تساعد الموظفين على تكوين أحكام ذات معنى بشأن سلوكهم:

- أن يشغل الموظف أو عضو مجلس الإدارة منصبًا خارجيًا أو يشارك في نشاط خارجي يؤثر في أدائه لعمله لدى البنك.
- أن يكون الموظف أو عضو مجلس الإدارة، أو أي فرد من أفراد أسرته، موظفًا لدى أو مستشارًا لـ أو مالكًا أو صاحب مصلحة أخرى في أي جهة تُعد منافسًا للبنك أو موردًا أو وكيلًا له، أو مشاركة معه في مشروع مشترك.
- أن يكتسب الموظف أو عضو مجلس الإدارة، أو أي فرد من أفراد أسرته، أي مصلحة في أي كيان أو جهة يعلم أنها محل نظر من قبل البنك لاحتمال الاندماج أو الاستحواذ أو الارتباط أو الدخول في ترتيب مشروع مشترك معها.

1.	تحديد معاملات الأطراف ذات العلاقة
<p>لأغراض هذه السياسة، يقصد بـ "معاملة طرف ذي علاقة" أي معاملة بين البنك أو أي من شركاته التابعة وبين "طرف ذي علاقة". وعند تطبيق هذه السياسة، يُقصد بـ "الطرف ذي العلاقة" المعنى الوارد تفصيلاً في إجراءات التشغيل المعيارية الخاصة بمعاملات الأطراف ذات العلاقة، ويشمل كحد أدنى ما يلي:</p>	<p>أعضاء مجلس إدارة مجموعة الريان وشركاتها التابعة، وأفراد أسرهم المباشرين والشركات المملوكة لهم.</p>
<p>المساهمون الرئيسيون في مجموعة الريان و/أو شركاتها التابعة. ويُقصد بالمساهمين الرئيسيين الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريون الذين يسيطرون على 5% أو أكثر من مجموعة الريان أو شركاتها التابعة، وأي شركات أخرى يسيطر عليها المساهم الرئيسي، بما في ذلك المعاملات المنفذة بأسماء أفراد أسرته المباشرين.</p>	<p>أي عضو من موظفي مجموعة الريان وأفراد أسرته المباشرين.</p>
<p>أي نشاط تجاري، ومديروه وأعضاؤه التنفيذيون الرئيسيون وكبار مسؤوليه، تكون للأشخاص الطبيعيين المذكورين في الفقرات أعلاه فيه ملكية مشتركة أو منفردة لا تقل عن 20% من حقوق التصويت.</p>	<p>أي شخص يمكن أن تتأثر أحكامه أو قراراته نتيجة ترتيب أو علاقة بينه وبين أي من الأشخاص المذكورين في الفقرات أعلاه أو تشملهم.</p>
<p>الشركات الشقيقة لمجموعة الريان التي تبلغ فيها نسبة السيطرة 20% أو أكثر.</p>	<p>المدققون الخارجيون لمجموعة الريان وشركاتها التابعة وأفراد أسرهم المباشرين.</p>
<p>2.</p>	<p>التعليمات</p>
<p>يجب التعامل مع أي معاملة لطرف ذي علاقة وفقاً لإجراءات التشغيل المعيارية المعتمدة لمعاملات الأطراف ذات العلاقة.</p>	<p>يجب على الممثلين، بما في ذلك أعضاء مجلس الإدارة، الإفصاح إلى المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال (وبالنسبة لعضو مجلس الإدارة، يتم ذلك من خلال أمين سر الشركة) عن تفاصيل جميع عضويات مجالس الإدارة الأخرى التي يشغلونها، وأي حصص يملكونها هم أو أفراد أسرهم أو شركاتهم المملوكة لهم. كما يجب إبلاغ المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال فوراً بأي تغييرات تطرأ على هذه الإخطارات.</p>
<p>يتحمل كل ممثل من ممثلي بنك الريان مسؤولية الإخطار الفوري للمدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال بأي معاملة مقترحة لطرف ذي علاقة أو عملية فتح حساب أو تحديث لمتطلبات اعرف عميلك، بمجرد علمه بها. كما يتحمل الممثل المعني بالمعاملة المقترحة مسؤولية إبلاغ المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال، وإذا كان عضو مجلس إدارة، الحصول على موافقة مجلس الإدارة أو اللجنة الفرعية المختصة قبل الدخول في المعاملة.</p>	<p>يجب على أعضاء مجلس الإدارة الذين لديهم تعارض في المصالح عدم المشاركة في مناقشات المعاملات التي يكونون فيها طرفاً متعارضاً، والامتناع عن التصويت بشأن تلك المسائل.</p>
<p>يجب أن تكون جميع معاملات الأطراف ذات العلاقة ضمن حدود التركيز والقواعد الصادرة عن الجهات الرقابية. كما تُحدد حدود التركيز الائتماني والقيود المتعلقة بـ "الأطراف ذات العلاقة" في سياسة الائتمان ذات الصلة بالبنك.</p>	<p></p>



الإفصاح	3.
يقوم الرئيس التنفيذي للمجموعة، ورئيس قطاع المخاطر للمجموعة، ومدير عام الالتزام ومكافحة غسل الأموال، حيثما ينطبق، برفع تقارير دورية إلى مجلس الإدارة أو إلى اللجنة المختصة التابعة له بشأن المعاملات والأنشطة التي يجريها البنك مع الأطراف ذات العلاقة. وحيثما تكون الموافقة المسبقة مطلوبة وفقاً لجدول الصلاحيات المعتمد بالبنك وإجراءات التشغيل المعيارية لمعاملات الأطراف ذات العلاقة، تقع على عاتق رئيس الإدارة المختصة مسؤولية الحصول على تلك الموافقة قبل تنفيذ المعاملة أو النشاط.	
تقوم مجموعة الريان بالإبلاغ إلى مساهميها، في تقريرها السنوي وحساباتها، عن جميع معاملات الأطراف ذات العلاقة بالقدر الذي تتطلبه القوانين أو اللوائح المعمول بها. وإذا كان القانون يوجب ذلك، يتم الحصول على الموافقة المسبقة من المساهمين على أي معاملة مقترحة لطرف ذي علاقة.	

الإفصاح العام عن المعلومات الداخلية

يلتزم البنك بالإفصاح عن المعلومات المهمة. وتُعد اللغة العربية هي اللغة الأساسية، ثم يجوز ترجمتها إلى اللغة الإنجليزية. كما تُرسل هذه المعلومات إلى هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر، وتُنشر كذلك على الموقع الإلكتروني للبنك وتُوزع على وسائل الإعلام.

يجب على البنك إبلاغ الجمهور في أقرب وقت ممكن بأي معلومات داخلية تتعلق به مباشرة. ويجوز للبنك، على مسؤوليته الخاصة، تأجيل الإفصاح عن المعلومات الداخلية للجمهور شريطة استيفاء الشروط التالية:

- أن يكون من المرجح أن يضر الإفصاح الفوري بالمصالح المشروعة لبنك الريان.
 - ألا يكون من شأن تأخير الإفصاح تضليل الجمهور؛ و
 - أن يكون البنك قادراً على ضمان سرية تلك المعلومات.
 - وجود مفاوضات جارية.
 - وجود قرارات أو عقود أبرمها مجلس الإدارة تتطلب موافقة الجهات التنظيمية.
- بالإشارة إلى المادة 54 (هيئة قطر للأسواق المالية - إرشادات طرح وإدراج الأوراق المالية)، يجب على البنك الحصول على موافقة مسبقة للإفصاح عن المعلومات المهمة. كما يلتزم البنك بما يلي:
1. ضبط هذه المعلومات وقصر تداولها على أضيق نطاق ممكن.
 2. إلزام المطلعين بعدم استخدامها لمنفعتهم الشخصية أو إتاحتها لأي طرف آخر.
 3. مراقبة المطلعين وأفراد أسرهم المباشرين أو من تربطهم بهم علاقات شخصية للتأكد من عدم تأثر عمليات التداول بتلك المعلومات.

الإفصاح غير المصرح به

تقضي سياسة البنك بعدم التسامح مع أي واقعة إفصاح غير مصرح به عن أي معلومات غير متاحة للعمامة تم الحصول عليها أثناء العمل أو الارتباط ببنك الريان، كما لا يتسامح مع إساءة استخدام المعلومات غير المتاحة للعمامة لتحقيق منفعة شخصية.

لا يجوز لأي ممثل الإفصاح ("التسريب") عن معلومات غير متاحة للعمامة إلى أي شخص آخر (بمن في ذلك أفراد الأسرة) إذا كان من الممكن أن يستخدمها ذلك الشخص لتحقيق ربح من خلال التداول في الأوراق المالية للشركات التي تتعلق بها هذه المعلومات، كما لا يجوز لذلك الممثل أو لأي شخص ذي صلة تقديم توصيات أو إبداء آراء استناداً إلى معلومات غير متاحة للعمامة فيما يتعلق بالتداول في الأوراق المالية لبنك الريان.

التداول بناءً على معلومات غير متاحة للعمامة

لا يجوز للمطلعين المحددين في قائمة المطلعين الانخراط في أي معاملة تتضمن شراء أو بيع أوراق بنك الريان المالية، بما في ذلك أي عرض للشراء أو البيع، خلال فترة الحظر على التداول وفقاً لتعريف بورصة قطر أو أي جهة تنظيمية أخرى، أو كما يطبقها بنك الريان من خلال الاتصالات الداخلية أو نشر فترات الحظر على موقع البنك الإلكتروني من وقت لآخر، وكذلك خلال أي فترة تبدأ من تاريخ حيازة المطلع لمعلومات غير متاحة للعمامة تتعلق ببنك الريان، وتنتهي في بداية يوم التداول الثاني التالي لتاريخ الإفصاح العام عن تلك المعلومات، أو في الوقت الذي لا تعود فيه تلك المعلومات غير المتاحة للعمامة ذات أهمية جوهرية. ويقصد بمصطلح "يوم التداول" اليوم الذي تكون فيه بورصة قطر مفتوحة للتداول.

يجوز لمطلعي بنك الريان إجراء التداول طالما أن هذا التداول لا يستند إلى معلومات ليست في النطاق العام. وإذا خضع أمر أو معاملة للتدقيق، فسيتم النظر إليه لاحقاً بأثر رجعي وبلاستفادة من الإدراك اللاحق، وقد يعرض ذلك المطلع في بنك الريان لخطر اعتبار التداول مخالفاً للوائح إساءة استخدام السوق. ولذلك، يجب على المطلعين في بنك الريان، قبل إبرام أي معاملة، أن يدرسوا بعناية كيف يمكن تفسير تلك المعاملة بأثر رجعي.

دعماً لمدونة السلوك الخاصة بنا، توفر سياسة تعامل المطلعين في بنك الريان إرشادات إضافية لمساعدة المطلعين على فهم مسؤولياتهم المتعلقة بمنع الإفصاح غير المشروع عن المعلومات الداخلية والتعامل الداخلي.

تتمثل السمة الجوهرية للتعامل الداخلي في الحصول على ميزة غير عادلة من المعلومات الداخلية على حساب أطراف ثالثة غير عالمة بتلك المعلومات، وما يترتب على ذلك من تقييض لنزاهة الأسواق المالية وثقة المستثمرين، وهي الثقة القائمة بدورها على ضمان وضع المستثمرين على قدم المساواة وحمايتهم من إساءة استخدام المعلومات الداخلية.

يمتد هذا الحظر أيضاً إلى أي استثمارات تظهر في قائمة الاستثمارات المقيدة لدى بنك الريان والمتاحة للممثلين من وقت لآخر. وقد تشمل قائمة الاستثمارات المقيدة أوراقاً مالية أخرى أو استثمارات أخرى قد تكون لدى بنك الريان بشأنها معلومات غير متاحة للعمامة نتيجة الارتباط أو نية الارتباط بعمليات أو خدمات معينة مع عميل، أو لأن بنك الريان نفسه قد يكون بصدد النظر في الاستثمار في بعض الاستثمارات أو التخارج منها.

في حال الإفصاح غير المقصود عن معلومات داخلية أو إذا أثارت المعاملات الخاصة التي يجريها المطلعون في بنك الريان شبهة إساءة استخدام تلك المعلومات الداخلية

تُعد هذه الواقعة تعاملاً داخلياً وإفصاحاً غير مشروع عن المعلومات الداخلية وتلاعياً في السوق.

وعي المطلعين والمسؤولية القانونية

اتساقاً مع المادة 13 من قرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2025 بشأن إصدار لائحة حوكمة الشركات المساهمة المدرجة، يتم بموجب هذه السياسة وضع آلية منظمة لضمان إطلاع المطلعين بصورة مستمرة وتذكيرهم بحقوقهم والتزاماتهم ومسؤولياتهم القانونية.

ولهذا الغرض، تصدر إدارة الامتثال إشعاراً شهرياً عبر البريد الإلكتروني إلى جميع المطلعين المحددين وفقاً لنموذج الإشعار الوارد في الملحق السادس. ويُعد هذا التواصل تذكيراً رسمياً بتعليمات التداول الداخلي، بما في ذلك متطلبات الإفصاح، وفترات الحظر، والقيود المفروضة على التداول أثناء حيازة معلومات جوهرية غير متاحة للعمامة.

قائمة المطلعين

يجب على إدارة الامتثال إعداد قائمة بالمطلعين بالتنسيق مع أمين سر الشركة واعتمادها بانتظام من لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت، كما يجب عرضها، مع تحديثاتها الدورية عند الاقتضاء، على بورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية وهيئة قطر للأسواق المالية من خلال خطاب رسمي كما هو موضح في الملحق الثاني، وعبر بوابة عضوية شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية كما هو موضح في الملحق الثالث. ولا يجوز إلا لأمين سر الشركة والمدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال أو من يفوضانها تقديم قائمة المطلعين نيابة عن البنك، كما يجب أن يكون لهم حق الوصول إلى بوابة عضوية شركة قطر للإيداع المركزي لإضافة أو إزالة أي مطلع.

تتولى إدارة الامتثال مسؤولية مراقبة تداولات المطلعين. ولهذا الغرض، يجب مشاركة قائمة المطلعين مع إدارة علاقات المستثمرين. كما يجب على إدارة علاقات المستثمرين إعداد تقرير شهري عن تداولات المطلعين وإرساله شهرياً إلى المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال وأمين سر الشركة. وإذا أظهر التقرير أي شبهة أو تداول خلال فترات الحظر، فيجب على المدير العام - رئيس المجموعة للامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال، بالتنسيق مع أمين سر الشركة (لا سيما إذا كان المطلع من أعضاء مجلس الإدارة)، اتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة المخالفة ورفعها إلى مجلس الإدارة أو اللجنة الفرعية المختصة حسب الحالة. ويتم تحديد فترات الحظر لغرض الإفصاح عن البيانات المالية من قبل إدارة علاقات المستثمرين وفقاً لقواعد بورصة قطر. كما يجب على أمين سر الشركة إرسال تذكير بفترات الحظر إلى مجلس الإدارة، وعلى إدارة علاقات المستثمرين إرسال تذكير إلى جميع موظفي بنك الريان. وفي جميع الأحوال، يجب أن تعلن إدارة علاقات المستثمرين عن فترات الحظر على الموقع الإلكتروني للبنك لضمان أوسع نطاق من الإخطار. وتكون فترات الحظر كما هي معرفة في قواعد بورصة قطر و/أو كما يحددها مجلس الإدارة عند التعامل مع معلومات مهمة (بخلاف البيانات المالية). كما يجب الإفصاح، على الأقل ربع سنوياً، عن تداولات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا في أسهم البنك باستخدام نموذج هيئة قطر للأسواق المالية ذي الصلة، ولدى بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية وعلى الموقع الإلكتروني للبنك.

المسؤولية الجنائية والمدنية المحتملة و/أو الإجراءات التأديبية

تتحقق جريمة التداول بناءً على معلومات داخلية عندما يقوم المطلع باكتساب أو التصرف في أوراق مالية أو استثمارات متأثرة بالسعر أثناء حيازته معلومات غير منشورة وحساسة للسعر، أو عندما يبرم معاملات في أوراق بنك الريان المالية أو أي استثمار آخر يقيده البنك في وقت يكون فيه الممثل على علم بمعلومات غير متاحة للعمامة تتعلق بالبنك أو بمجموعة شركاته. كما يُعد المطلع مرتكباً لجريمة التداول الداخلي إذا شجع شخصاً آخر على التعامل في أوراق مالية/استثمارات متأثرة بالسعر، أو إذا أفصح أو قدم توصيات أو أبدى آراءً إلى شخص آخر استناداً إلى معلومات غير متاحة للعمامة (خلافًا لما يقتضيه الأداء السليم لمهامه الوظيفية لدى بنك الريان).

تخضع هذه الأفعال لغرامات وعقوبات جنائية ومدنية، وكذلك لعقوبة السجن، وفقاً للقوانين المعمول بها في قطر وغيرها من الدول التي يعمل فيها بنك الريان. كما قد تُفرض إجراءات تأديبية أخرى وفقاً لسياسات الموارد البشرية في بنك الريان.

الالتزام بإرشادات ومتطلبات التداول

يجب على ممثلي بنك الريان الالتزام في جميع الأوقات بإرشادات ومتطلبات التداول كما تحددها بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية، بما في ذلك التعليمات المتعلقة بتقييد التداول خلال فترات الحظر، والإفصاح عن المعلومات الحساسة، والقرارات التي يعتمدها مجلس الإدارة والمبلغ عنها إلى بورصة قطر.

عواقب مخالفة السياسة

تشكل مخالفة أي حكم من أحكام هذه السياسة إخلالاً بالالتزامات الوظيفية في بنك الريان.

يجب على موظفي بنك الريان الذين يلاحظون أو يشتبهون في وجود مخالفة فعلية أو محتملة لهذه السياسة إخطار مدير عام الالتزام ومكافحة غسل الأموال للمجموعة فوراً مع تعبئة نموذج الإخطار الداخلي بالمعاملة المشبوهة، أو تقديم بلاغ عبر خط المساعدة الخاص بالإبلاغ عن المخالفات في البنك. ويجوز تقديم هذا البلاغ دون الإفصاح عن الهوية إذا رغب الموظف في عدم كشف هويته. يتولى مدير عام الالتزام ومكافحة غسل الأموال للمجموعة التحقيق في الإخطار ومعالجته وفقاً لإجراءات الإبلاغ عن المخالفات.

إشعار التعامل في الحساب الشخصي

يجب على جميع ممثلي بنك الريان الإلمام بمتطلبات قواعد بنك الريان للتعامل الشخصي والالتزام بها، كما هي واردة في إشعار التعامل في الحساب الشخصي الصادر لهم (الملحق 1).

ينص الإشعار على أنه لا يجوز للممثلين، أثناء عملهم لدى بنك الريان أو ارتباطهم به، التعامل في الاستثمارات التي تظهر في قائمة الاستثمارات المقيدة لدى بنك الريان والمتاحة للموظفين من وقت لآخر، وكذلك خلال فترات الحظر كما تحددها بورصة قطر أو أي جهة تنظيمية أخرى.

يتضمن الإشعار تعهدًا يجب أن يوقعه كل ممثل عند الانضمام، ويقتضي الالتزام بمتطلبات قواعد بنك الريان للتعامل الشخصي. ويخول أي إخلال بهذا التعهد البنك فصل الموظف (أو إنهاء عقد الخدمات) دون إشعار.

ولتمكين بنك الريان من التحقق من التزام الممثل بقواعد التعامل الشخصي وتوثيقه، يجب على كل ممثل أن يقدم، بناءً على طلب البنك، قائمة بتعاملاته الشخصية في الاستثمارات. بالإضافة إلى ذلك، يجب على الممثل تزويد البنك بتفاصيل أي وسطاء يستخدمهم في تعاملاته الشخصية، ويحتفظ بنك الريان بالحق في طلب قائمة بالتعاملات المنفذة من كل وسيط من هؤلاء الوسطاء.

تُطبق قواعد بنك الريان للتعامل الشخصي للأغراض التالية:

1. تجنب تعارض المصالح مع عملاء بنك الريان من خلال ضمان أن تكون مصالحهم مقدمة على مصالح الممثل.
2. تجنب ادعاءات التداول الداخلي أو إساءة استخدام السوق أو إساءة استعمال المعلومات السرية؛ و
3. الحفاظ على النزاهة وحسن السلوك داخل بنك الريان.

الوثائق الداعمة

إدارة النماذج والسجلات

مكان الاحتفاظ	مدة الاحتفاظ	النموذج
ملفات الموارد البشرية	10 سنوات	إشعار التعامل في الحساب الشخصي

المواد ذات الصلة

تدعم السياسات والتعليمات التالية سياسة إدارة تعارض المصالح للمجموعة:

نوع المستند	الموقع	الاسم
سياسة معتمدة	سجل السياسات	مدونة السلوك للمجموعة
سياسة معتمدة	سجل السياسات	سياسة الإبلاغ عن المخالفات للمجموعة
سياسة معتمدة	سجل السياسات	سياسات وإجراءات التعامل مع الأطراف ذات العلاقة
سياسة معتمدة	سجل السياسات	سياسة الإفصاح والشفافية
سياسة معتمدة	سجل السياسات	سياسات وإجراءات علاقات المستثمرين

المسؤولية

مالك السياسة	مدير عام الالتزام والإبلاغ عن غسل الأموال للمجموعة
أمين الحفظ	أمين سر الشركة

التحكم في الإصدارات وسجل التعديلات

رقم الإصدار	تاريخ الاعتماد	جهة الاعتماد	التعديل
الإصدار 0	24 أكتوبر 2022	لجنة المخاطر والالتزام التابعة لمجلس الإدارة ومصادق عليها من مجلس الإدارة	إصدار جديد
الإصدار 1	13 أكتوبر 2024	لجنة المخاطر والالتزام التابعة لمجلس الإدارة	تعديل
الإصدار 2	أكتوبر 2025	لجنة المخاطر والالتزام التابعة لمجلس الإدارة	تعديل

الملحق الأول: إشعار التعامل في الحساب الشخصي

إلى:

(موظف/عضو مجلس إدارة/متعاقد)

التاريخ:

من: المدير العام - رئيس المجموعة للائتمان ومسؤول مكافحة غسل الأموال، مجموعة الريان
للائتمان لقواعد بنك الريان ("بنك الريان") - مجموعة الريان بشأن التعامل في الاستثمارات من خلال الحساب الشخصي،
نطلب منكم الالتزام بما يلي:

1. الإذن بالتعامل

مع مراعاة أي قيد وارد في هذا الإشعار، نسمح لكم بشراء وبيع الاستثمارات لحسابكم الشخصي ضمن الفئات التالية:

(أ) الأسهم

(ب) السندات

(ج) الأوراق الحكومية والعامة

(د) الأدوات التي تخوّل حاملها تملك أسهم أو أوراق مالية

(هـ) الشهادات الممثلة للأوراق المالية

(و) الوحدات في مخططات/صناديق الاستثمار الجماعي

(ز) عقود الخيارات

(ح) العقود المستقبلية

(ط) عقود الفروقات

(ي) عقود التأمين طويلة الأجل

(ك) الحقوق والمصالح في الاستثمارات الموصوفة في البنود من (أ) إلى (ي) أعلاه.

(ل) أسهم بنك الريان، ولكن فقط عندما يكون هذا التعامل (أ) مسموحًا به من قبل الجهة التنظيمية المختصة، و(ب) ليس خلال فترة حظر كما هي معرفة لدى بورصة قطر، و(ج) ليست مدرجة ضمن قائمة الاستثمارات المقيدة لدى بنك الريان.

أثناء العمل لدى بنك الريان أو الارتباط به، لا يجوز لكم التعامل في أي استثمارات ترد في قائمة الاستثمارات المقيدة لدى بنك الريان المتاحة للموظفين من وقت لآخر (أي في حال قيام البنك بتقييد استثمار واحد أو أكثر).

بالإضافة إلى ذلك، لا يجوز لكم شراء أو بيع أي من الاستثمارات المذكورة أعلاه إذا كانت صادرة عن أي عميل للبنك أو مرتبطة باستثمارات صادرة عنه، متى كانت لديكم إمكانية الوصول إلى معلومات غير متاحة للعامة تخص ذلك العميل.

2. إصدارات حقوق الأولوية وعروض الاستحواذ وغيرها

يرجى ملاحظة أن القيود الواردة في هذا الإشعار تمتد لتشمل تقديم أي عرض رسمي أو غير رسمي للشراء أو البيع، وممارسة حقوق الأولوية في إصدارات الحقوق، وممارسة حقوق التحويل أو الاكتتاب، وكذلك ممارسة أي خيار.

كما تمتد هذه القيود إلى شراء أو بيع أي استثمار في إطار أي عرض، بما في ذلك عروض الاستحواذ أو عروض الشراء العام، الموجهة إلى الجمهور أو إلى جميع (أو معظم) حاملي الاستثمار المعني.

3. الأمناء والممثلون الشخصيون والوكلاء

تمتد القيود الواردة في هذا الإشعار أيضًا إلى التعاملات التي تقومون بها:

- بصفتكم أمينًا على صندوق انتماني أو ممثلًا شخصيًا لتركة، تكون لكم أو لأي شخص مرتبط بكم فيها مصلحة انتفاع جوهرية.
- بصفتكم أمينًا على أي صندوق انتماني آخر أو ممثلًا شخصيًا لأي شركة أخرى، ما لم تكونوا تعتمدون بالكامل على مشورة شخص آخر (مثل وسيط آخر أو محام)؛ أو
- لحساب شخص آخر، ما لم تكونوا تتعاملون بصفتكم موظفًا لدى بنك الريان.

ملاحظة: يشمل مصطلح "الشخص المرتبط" أي شخص (بما في ذلك أفراد الأسرة أو الشركات أو الشراكات) تكون علاقتكم التجارية أو الأسرية به من شأنها أن تنشئ وحدة مصلحة بينكم وبينه.

4. الإعفاءات العامة

لا تمتد القيود الواردة في هذا الإشعار إلى:

- أي معاملة تقومون بها في صندوق استثمار وحدات مرخص، أو مخطط استثمار جماعي منظم، أو وثيقة تأمين على الحياة (بما في ذلك المعاش التقاعدي)؛ أو
- أي معاملة تقديرية يتم إبرامها دون التشاور معكم.

5. البيع إلى العميل أو الشراء منه

لا يجوز لكم البيع لأي عميل من عملاء بنك الريان أو الشراء منه لحسابكم الشخصي ما لم يكن العميل شخصًا مخولًا من قبل بنك الريان للقيام بمثل هذه المعاملات.

6. الإبلاغ عن المعاملات وتفاصيل الوسيط

يجب عليكم أن تبلغوا البنك كتابيًا فورًا وخلال 3 أيام عمل بأي شراء أو بيع لاستثمار يكون مقيدًا بموجب شروط هذا الإشعار، بما في ذلك المعاملات التي تندرج ضمن البند 3 أعلاه. كما يجب عليكم أيضًا، بناءً على طلب بنك الريان، تقديم قائمة بجميع تعاملاتكم الشخصية في الاستثمارات.

وتوافقون على تزويد بنك الريان بتفاصيل أي وسطاء تستخدمونهم أو ستستخدمونهم في تعاملاتكم الشخصية، ويحتفظ بنك الريان بالحق في طلب قائمة بالتعاملات التي يجريها كل وسيط من هؤلاء الوسطاء نيابةً عنكم.

7. التعامل قبل تنفيذ أمر العميل

إذا كنتم تعلمون أن بنك الريان قد قبل أمرًا من أحد العملاء، فلا يجوز لكم التعامل بالطريقة ذاتها قبل تنفيذ أمر ذلك العميل.

8. التعامل على نحو يتعارض مع مصلحة العميل

يجب ألا تتعاملوا في أي استثمار في وقت أو بطريقة تعلمون أنها قد يكون لها أثر سلبي مباشر على المصالح الخاصة لأحد عملاء بنك الريان.

9. المنافع الشخصية

يجب ألا تقبلوا من أي شخص أي منفعة أو حافز يحتمل أن يتعارض مع واجباتكم تجاه بنك الريان أو أي من عملائه. ويُقصد بعبارة "منفعة أو حافز" الائتمان أو أي ميزة مالية أخرى، أو أي فرصة لتحقيق أو تلقي أو زيادة أي ربح أو إيراد أو لتجنب أو تقليل أي خسارة أو مصروف، أو المال أو أي ملكية أخرى أو هدية، أو أي خدمة أو تسهيل أو نظام أو معلومة. كما يُرجى الرجوع إلى مدونة السلوك الخاصة ببنك الريان لمزيد من الإرشادات.

10. إساءة المشورة أو التسبب في التعامل

إذا كان محظورًا عليكم بموجب ما سبق أن تبرموا أي معاملة بأنفسكم، فلا يجوز لكم:

(a) تقديم المشورة لأي شخص آخر أو التسبب له في الدخول في مثل هذه المعاملة؛ أو

(b) إبلاغ أي شخص آخر بأي معلومات أو رأي،

إذا كنتم تعلمون، أو لديكم سبب للاعتقاد، أن الشخص الآخر سيدخل نتيجة لذلك في مثل هذه المعاملة أو سيتسبب أو ينصح شخصًا آخر بالقيام بها.

ولا ينطبق ذلك على الإجراءات التي تتخذونها على النحو الصحيح في سياق عملكم لدينا. فعلى سبيل المثال، فإن كونكم محظورين شخصيًا من التعامل في ورقة مالية معينة نتيجة لأحد الأحكام أعلاه لا يعني أنكم ممنوعون — إذا كان من مقتضى وظيفتكم إساءة المشورة للعملاء — من تقديم مشورة حسنة النية للعميل بالتعامل.

ملاحظة: ما لم يُعرّف خلاف ذلك في هذا المستند، فإن جميع المصطلحات تحمل ذات المعنى أو التعريف الوارد في سياسة إدارة تعارض المصالح للمجموعة الخاصة ببنك الريان.

تعهد وموافقة الممثل

إلى: **بنك الريان ش.م.ع.ق.**

1. أقر بموجب هذا وأفهم أنه قد تم اعتباري، أنا وزوجي/زوجتي وأولادي القصر، من المطلعين في بنك الريان، ممن لديهم إمكانية الوصول إلى معلومات سرية غير منشورة بحكم عملي/ارتباطي/تمثيلي في مجلس إدارة بنك الريان.
2. أتعهد بموجب هذا بعدم الإفصاح أو التسبب في إفصاح أو تسريب أي معلومات تتعلق بعملتي/ارتباطي/تمثيلي في مجلس إدارة بنك الريان، وعدم استخدام هذه المعلومات لمصلحتي الشخصية، أو تقديم أي مشورة إلى أطراف ثالثة استناداً إليها، وأتحمل كامل المسؤولية عن هذه الأفعال إن وقعت، دون أي مسؤولية على بنك الريان.
3. أتعهد بموجب هذا بعدم التعامل في الأوراق المالية لبنك الريان خلال فترات الحظر المفروضة من الجهات التنظيمية المختصة و/أو من بنك الريان.
4. أتعهد بموجب هذا بإبلاغ بنك الريان، عبر البريد الإلكتروني إلى trading.disclosure@alrayan.com، أو بأي شكل أو وسيلة أخرى يحددها بنك الريان، عن أي تداول في الأوراق المالية لبنك الريان أو أي من شركاته التابعة المدرجة في أي سوق للأوراق المالية، وذلك في موعد لا يتجاوز 3 أيام عمل من تاريخ إجراء ذلك التداول.
5. أؤكد أنني قد استلمت نسخة من سياسة إدارة تعارض المصالح في بنك الريان أو أتيج لي الوصول إليها، وأنتهي قرأت وفهمت إشعار التعامل في الحساب الشخصي.
6. أصرّح بموجب هذا أن أي معاملة مقترحة في استثمار سأقدم بطلب للتعامل فيه ستُنفذ وفقاً لجميع القوانين واللوائح المعمول بها، وسياسات وإجراءات البنك، وأن هذه المعاملات لن تمثل بأي حال من الأحوال تعارضاً مع قواعد بنك الريان الخاصة بالتعامل في الحساب الشخصي.
7. أؤكد أنه لن تكون لدي أي معلومات داخلية أو أي معلومات سرية أخرى بشأن الاستثمار المختار، أو معلومات قد يترتب عليها تعارض في المصالح.
8. أقر أيضاً بأن هذا التعهد يشكل جزءاً من عقد عملي (أو عقد الخدمات أو الارتباط)، أو بحسب الأحوال، من تعييني أو انتخابي في مجلس إدارة بنك الريان، وأن عدم الالتزام بقواعد التعامل في الحساب الشخصي، أو أي تعديل مكتوب عليها، قد يُعد سلوكاً مهيناً جسيماً وقد يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية.
9. أُمّح بموجب هذا بنك الريان موافقتي على الحصول، من كل وسيط استخدمته أو سأستخدمه أثناء عملي أو ارتباطي ببنك الريان، على قائمة بالتعاملات التي أجريتها.
10. أوافق على توقيع هذا التعهد والموافقة أثناء عملي أو ارتباطي أو عضويتي في مجلس إدارة بنك الريان بصفتي الشخصية، ونيابة عن زوجي/زوجتي وأولادي القصر، وعن الشركات التي أملكها بصفتي الشخصية أو التي يملكها أحد أفراد أسرتي حتى الدرجة الأولى. كما أؤكد وأفهم أن هذا التعهد والموافقة يمتدان إلى زوجي/زوجتي وأولادي القصر والشركات التي أملكها بصفتي الشخصية أو التي يملكها أحد أفراد أسرتي حتى الدرجة الأولى، وأن جميع الحقوق والالتزامات الواردة فيه تنطبق عليهم بالتساوي.
11. يبقى هذا التعهد والموافقة ساريين ونافيذين طوال مدة عملي لدى بنك الريان أو ارتباطي به أو تمثيلي في مجلس إدارته، دون الحاجة إلى تجديدهما.

الموقع

التوقيع

الاسم (يرجى كتابته بوضوح)

الرقم الوظيفي (في حال كان من الموظفين)

التاريخ